الأمم المتحدة

E/AC.51/2012/1

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
15 February 2012
Arabic
Original: English

لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة الثانية والخمسون
الدورة التنظيمية، ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢
الدورة الموضوعية، ٤-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٣ - المسائل البرنامجية:

(أ) أداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

(ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛

(ج) التقييم.

٤ - مسائل التنسيق:

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.

240212 230212 12-23400 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين.

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والخمسين.

الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

أكدت لجنة البرنامج والتنسيق من جديد، في دورتها الخامسة والعشرين، المقرر الذي اتخذته في دورتها الرابعة والعشرين، القاضي بأن يجري سنويا تناوب منصب رئيسها، وكذلك مناصب الأعضاء الآخرين في المكتب، فيما بين المجموعات الإقليمية، على النمط التالي: (أ) مجموعة الدول الأفريقية؛ (ب) مجموعة دول أوروبا الشرقية؛ (ج) مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (د) مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛ (هـ) مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ.

وقد ترغب اللجنة، في دورتها الثانية والخمسين، في انتخاب رئيسها من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وفقا لنمط التناوب بين المجموعات الإقليمية على النحو المتفق عليه، وفي انتخاب المقرِّر من المجموعة الإقليمية التي شغلت منصب رئيس اللجنة في العام السابق، وهي مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

عملا بالفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٤١، والفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٥٠، قدمت اللجنة إلى المجلس والجمعية العامة جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين، مشفوعا بقائمة الوثائق المطلوبة، كي يقوما باستعراضهما.

ووفقا للفقرة ٦ من مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠)، تدرس اللجنة تقارير وحدة التفتيش المشتركة المتعلقة بالبرامج الاقتصادية والاجتماعية وبرامج حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك التقارير التي تتناول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وتقدم تقارير بشأنها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى الجمعية العامة. وفي القرار ٥٩/٢٦٧، دعت الجمعية العامة اللجنة إلى النظر في التقارير ذات الصلة المقدمة من الوحدة، وذلك في إطار أداء اللجنة لوظائف البرمجة والتنسيق والرصد والتقييم على النحو الوارد في ولايتها. وفي القرار ٦٦/٨، أقرت الجمعية الاستنتاجات والتوصيات

الصادرة عن اللجنة والواردة في تقريرها عن أعمال دورتها الحادية والخمسين، بما في ذلك التوصية التي تدعو الجمعية إلى أن تحث الوحدة على تكثيف جهودها لكي تقدم تقارير ذات صلة بوظيفة اللجنة (A/66/16، الفقرة ٨). وفي ذلك الصدد، ستختار اللجنة، خلال اجتماعها التنظيمي، في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، ما ستنظر فيه من تقارير الوحدة في دورتها الثانية والخمسين، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال.

وعملا بقراري الجمعية العامة ٥٣/٢٠٧ و ٥٤/٢٣٦، ومقررها ٥٤/٤٧٤، يوجه الانتباه إلى نشرة الأمين العام ST/SGB/2000/8، التي تتضمن الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم.

وأقرت الجمعية العامة، بقرارها ٦٤/٢٢٩، توصيات لجنة البرنامج والتنسيق وقررت عدم إدراج البند المعنون ''تحسين أساليب وإجراءات عمل لجنة البرنامج والتنسيق'' في جدول الأعمال في دوراتها المقبلة، وقررت كذلك مناقشة المسائل المتصلة بذلك في إطار بند جدول الأعمال المعنون ''إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال'' متى دعت الضرورة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة عن حالة تجهيز الوثائق للدورة الحادية والخمسين (E/AC.51/2012/L.1)

مذكرة من الأمانة العامة عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة (E/AC.51/2012/L.2)

٣ - المسائل البرنامجية

(أ) أداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

ينص البند ٦-١ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم على ما يلي:

> يرصد الأمين العام الانجازات من واقع تنفيذ الناتج المقرر في الميزانية البرنامجية المعتمدة عن طريق وحدة مركزية في الأمانة العامة. وبعد انتهاء فترة السنتين للميزانية، يقدم الأمين العام تقريرا إلى الجمعية العامة، من خلال لجنة البرنامج والتنسيق، عن أداء البرنامج خلال تلك الفترة.

وفي الفقرتين ١٩ و ٢٠ من القرار ٥٨/٢٦٩، المعنون ''تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات''، أكدت الجمعية العامة ضرورة تعزيز نظام الرصد والتقييم، وحثت الأمين العام في هذا الصدد على تحسين شكل وتوقيت تقارير الأداء البرنامجي

والتقييم. وطلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام أن يكفل أن تكون الموارد محددة تحديدا واضحا في جميع أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة من أجل أداء وظيفتي الرصد والتقييم. وفي الفقرة ١١ من القرار ٦٢/٢٢٤، أعادت الجمعية العامة تأكيد دور لجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق باستعراض تقارير الرصد والتقييم.

وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٥٩/٢٧٥، في معرض تأييدها استنتاجات وتوصيات اللجنة الواردة في الفصل الثاني – باء من التقرير المتعلق بأعمال دورتها الرابعة والأربعين[١] أن يُنظر في البرنامج ذي الصلة بالإطار الاستراتيجي المقترح بالاقتران مع الفرع المقابل له من تقرير الأداء البرنامجي. وبالنظر إلى أن تقرير الأداء البرنامجي يبين فترتي سنتين قبل الفترة التي يشملها الإطار الاستراتيجي المقترح، فقد قررت الجمعية أيضا أن تقدم الأمانة العامة رسمياً معلومات مستكملة عن الأجزاء ذات الصلة من تقرير الأداء البرنامجي، على أن يكون مفهوماً أن هذه المعلومات المستكملة سينظر فيها أيضاً.

وفي القرار ٦٥/٢٤٤، أيدت الجمعية العامة أيضا استنتاجات وتوصيات اللجنة الواردة في الفصل الثاني – باء، من التقرير المتعلق بأعمال دورتها الخمسين[٢]، التي طلبت فيها إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لتحسين تقرير أداء البرامج، كما طلبت، في ذلك الصدد، تأكيد الحاجة إلى مزيد من الوضوح والتفسير فيما يتعلق بمعدل التنفيذ، فضلا عن ذكر أسباب زيادة النواتج وتأجيلها وإلغائها.

وأيدت الجمعية العامة، بقرارها ٦٣/٢٤٧، استنتاجات وتوصيات اللجنة الواردة في الفصل الثاني – ألف من التقرير المتعلق بأعمال دورتها الثامنة والأربعين[٣]، التي طلبت فيها اللجنة إلى الأمين العام تقديم معلومات أكثر تفصيلا عن نتائج الرصد والتقييم على مستوى الإدارات وعلى المستوى التنفيذي، مع القيام بوجه خاص بمراعاة كيفية تقاسم الدروس المستفادة وتطبيقها في أنشطة التخطيط. كذلك طلبت إلى الأمين العام تحسين الاتساق ومواءمة تقديم المعلومات في كل البرامج، بغض النظر عن التحديات والعقبات والأهداف التي لم تتحقق.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/67/-)

---

(١) A/59/16، الفقرة ٣٨٨.

(٢) A/65/16.

(٣) A/63/16.

(ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

في القرار ٢٦٩/٥٨، المعنون ''تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات''، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعد، على أساس تجريبي، إطارا استراتيجيا يحل محل الخطة المتوسطة الأجل الحالية لفترة أربع سنوات، لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، ويضم في وثيقة واحدة ما يلي:

(أ) الجزء الأول: موجز للخطة يعكس أهداف المنظمة في الأجل الطويل؛

(ب) الجزء الثاني: خطة برنامجية لفترة سنتين.

وفي القرار نفسه، أكدت الجمعية العامة أيضاً أن الإطار الاستراتيجي يشكل التوجيه الرئيسي للسياسات في الأمم المتحدة والأساس لتخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم، وقررت أن تجري استعراضا لشكل الإطار الاستراتيجي ومضمونه ومدته، بما في ذلك مدى ضرورة الإبقاء على الجزء الأول، بغية البت فيه بشكل نهائي في دورتها الثانية والستين.

وأقرت الجمعية العامة، بقرارها ٢٢٤/٦٢، التوصية الصادرة عن لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السابعة والأربعين[٤] بأن تقرر الجمعية الإبقاء على الإطار الاستراتيجي بوصفه التوجيه الرئيسي للسياسات في الأمم المتحدة، على أن يبدأ نفاذه اعتبارا من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وبأن تواصل إدراج الجزء الأول، موجز الخطة، في الإطار الاستراتيجي. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام تحسين شكل الجزء الأول وتبيان الأهداف الطويلة الأجل فيه، وأكدت من جديد أن اللجنة ستواصل، في إطار أدائها لدورها البرنامجي في عملية التخطيط والميزنة، استعراض الجوانب البرنامجية للولايات الجديدة و/أو المنقحة الموافق عليها إثر اعتماد الخطة البرنامجية لفترة السنتين، فضلا عن أي اختلافات قد تطرأ بين الخطة البرنامجية لفترة السنتين والجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة، وفقا لاختصاصاتها وللأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وفي الفقرة ١٠ من القرار ذاته، أشارت الجمعية العامة إلى البند ٥-٦ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، وأكدت من جديد أن لجنة البرنامج والتنسيق ستستمر في الاضطلاع بدورها فيما يتعلق باستعراض الإطار الاستراتيجي وتقديم توصياتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية بشأن أي تغييرات لازمة.

---

(٤) A/62/16.

وأيدت الجمعية العامة، بقرارها ٦٥/٢٤٤، التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخمسين[٢]، التي طلبت فيها إلى الأمين العام تقديم موجزات للخطط المقبلة للأطر الاستراتيجية المقترحة مع المراعاة التامة للمبادئ التوجيهية التي قدمتها الجمعية العامة في قراراتها ٥٩/٢٧٥، و ٦١/٢٣٥، و ٦٢/٢٢٤، و ٦٣/٢٤٧، وكذلك في القرارات اللاحقة ذات الصلة، وذلك لكفالة أن تتجلى فيها بشكل أدق الأهداف الطويلة الأجل للمنظمة، استنادا إلى جميع الولايات التي وافقت عليها الدول الأعضاء.

وفي القرار نفسه، أيدت الجمعية العامة استنتاجات وتوصيات اللجنة، التي طلبت فيها إلى الأمين العام أن ينفذ بالكامل قرار الجمعية ٦٤/٢٥٩ المعنون ''نحو نظام للمساءلة داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة''، وأن يعرض التدابير والإجراءات المحددة التي اتخذت لتعزيز ثقافة المساءلة في الأمانة العامة، في موجزات الخطط المقبلة، وفي خطط الإطار الاستراتيجي البرنامجية لفترة السنتين.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛ الجزء الأول، موجز الخطة، والجزء الثاني، الخطة البرنامجية لفترة السنتين (A/67/6 Part one و Progs. 1-28)

(ج) التقييم

الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات

نظرت الجمعية العامة، في قرارها ٦٤/٢٢٩، في توصيات اللجنة الواردة في الفصل الثاني – باء من تقريرها عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين[٥]، والمتعلقة بالتقييم المواضيعي لهيئات التنسيق التابعة للأمم المتحدة؛ و التقييم المواضيعي للدروس المستفادة: البروتوكولات والممارسات؛ وتقييم الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وأفريقيا. وسوف تجري اللجنة، في دورتها الثانية والخمسين، استعراضا لتنفيذ التوصيات الصادرة في تقارير التقييم المذكورة، ضمن الاستعراضات التي تجري كل ثلاث سنوات.

(٥) A/64/16.

الوثائق

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والأربعين بشأن التقييم المواضيعي لهيئات التنسيق التابعة للأمم المتحدة (E/AC.51/2012/2)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والأربعين بشأن التقييم المواضيعي للدروس المستفادة: البروتوكولات والممارسات (E/AC.51/2012/3)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والأربعين بشأن تقييم الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وأفريقيا (E/AC.51/2012/4)

٤ - مسائل التنسيق

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق

وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠)، سيُعرض على اللجنة التقرير الاستعراضي السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠١٢/٢٠١١.

وأقرت الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من قرارها ٨/٦٦، الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الحادية والخمسين[٦]، بشأن التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن الفترة ٢٠١١/٢٠١٠. وفي الفقرة ١٠٠ من التقرير، أوصت اللجنة بأن توجه الجمعية العامة اهتمام الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، إلى الحاجة إلى أن يواصل المجلس العمل وفقا لولايته المتعلقة بتعزيز التنسيق على نطاق المنظومة، وبما يتسق مع الولايات الحكومية الدولية المنوطة بالمنظمات الأعضاء فيه. وفي الفقرة ١٠٧ من التقرير نفسه، أوصت اللجنة أيضا بأن يستمر التعاون فيما بين مجلس الرؤساء التنفيذيين ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة، وشجعت المجلس على تعزيز ذلك التعاون من خلال زيادة وتيرة مشاركة وحدة التفتيش المشتركة ولجنة الخدمة المدنية الدولية في اجتماعات اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

(٦) A/66/16.

الوثائق

التقرير الاستعراضي السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ (E/2012/_)

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

أقرت الجمعية العامة، بقرارها ٦٠/٢٥٧، توصيات اللجنة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، الواردة في الفصل الرابع - باء من تقريرها عن الدورة الخامسة والأربعين[٧]. وأوصت اللجنة، في الفقرة ٢٣٧ من التقرير بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى اللجنة، في دورتها السادسة والأربعين، ثم سنويا بعد ذلك، عن مدى التقدم المحرز في دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، بما في ذلك المشاكل والعقبات والتحديات، وكذلك الأهداف التي ينبغي أن تحققها منظومة الأمم المتحدة في دعم هذه الشراكة.

وأقرت الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من قرارها ٦٦/٨، استنتاجات وتوصيات اللجنة الواردة في الفصل الثالث - باء من تقريرها عن أعمال دورتها الحادية والخمسين[٦]، بشأن التقرير الاستعراضي السنوي المتعلق بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وفي الفقرة ١٢٣ من التقرير، سلّمت اللجنة بأن التقارير المقدمة من الأمين العام عن دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ظلت تتحسن، وبأنّ التقرير الأخير يستجيب بشكل أفضل للدعوات التي وُجّهت سابقا من أجل الإبلاغ عن إجراءات ونتائج ملموسة في ما يتعلق بدعم منظومة الأمم المتحدة لمشاريع الشراكة الجديدة في مختلف أنحاء القارة الأفريقية، مع التأكيد في ما يتعلق بالموارد المحشودة على ضرورة الاستمرار في زيادة التركيز في التقارير المقبلة على الأثر المترتّب، سواء من حيث الكمية أو النوعية، على الأنشطة التي تنفذها هيئات منظومة الأمم المتحدة دعما للشراكة الجديدة. وفي الفقرة ١٢٩ من التقرير نفسه، أوصت اللجنة بأن تنسّق منظومة الأمم المتحدة عن كثب مع وكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة، باعتبارها الهيئة الفنية للاتحاد الأفريقي، ومع غيرها من هياكل مفوضية الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة، من أجل زيادة تعزيز تنفيذ خطة العمل الأفريقية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة.

(٧) A/60/16 و Corr.1.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (E/AC.51/2012/--)

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة

ستنظر اللجنة، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، فيما تصدره وحدة التفتيش المشتركة من تقارير ذات صلة، وتزمع اللجنة البت في شأنها في دورتها التنظيمية التي ستعقد في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

الوثائق

تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة (انظر E/AC.51/2012/L.2)

٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين

عملا بالفقرة ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤ (د-٥٧)، سيُعرض على اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين، مع بيان الوثائق التي ستقدم في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال والسند التشريعي لإعدادها، وذلك لتمكينها من النظر في تلك الوثائق، ومدى إسهامها في أعمالها، ومدى الحاجة إليها، وأهميتها في ضوء الحالة الراهنة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة عن جدول الأعمال المؤقت والوثائق اللازمة للدورة الثالثة والخمسين للجنة (E/AC.51/2011/L.3)

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثانية والخمسين

سيقدم تقرير اللجنة عن دورتها الثانية والخمسين إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ وإلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين.

الوثائق

مشروع تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثانية والخمسين (E/AC.51/2012/L.4 والإضافات)

المرفق

أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق لعام ٢٠١٢*

العضو	تنتهي العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
الاتحاد الروسي	٢٠١٢
الأرجنتين	٢٠١٤
إريتريا	٢٠١٣
إسرائيل	٢٠١٢
أنتيغوا وبربودا	٢٠١٣
أوروغواي	٢٠١٤
إيران (جمهورية – الإسلامية)	٢٠١٤
إيطاليا	٢٠١٤
باكستان	٢٠١٤
البرازيل	٢٠١٤
بلغاريا	٢٠١٤
بنن	٢٠١٣
بيلاروس	٢٠١٤
الجزائر	٢٠١٣
جزر القمر	٢٠١٢
جمهورية كوريا	٢٠١٣
جمهورية ملدوفا	٢٠١٤
زمبابوي	٢٠١٤
فرنسا	٢٠١٢
فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)	٢٠١٢
الصين	٢٠١٣
غينيا	٢٠١٤
غينيا – بيساو	٢٠١٤
الكاميرون	٢٠١٤
كوبا	٢٠١٤
ماليزيا	٢٠١٤
ناميبيا	٢٠١٢
هايتي	٢٠١٢

* حسب المبين في الوثيقة A/66/316/Rev.1، هناك شاغر واحد بالنسبة لدول آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، لعضو تبدأ مدة عضويته في تاريخ انتخاب الجمعية العامة له وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وبالإضافة إلى ذلك، هناك شاغر واحد بالنسبة لدول آسيا ومنطقة المحيط الهادئ وأربعة شواغر بالنسبة لدول أوروبا الغربية ودول أخرى لأعضاء تبدأ مدة عضويتهم في تاريخ انتخاب الجمعية العامة لهم وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.